التعصب المذهبي وخطره على الفكر الإسلامي

د. أحمد المحمدي أحمد*

سلم البحث في ١٤٤٣/٤/١١هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٥/١٣هـ

ملخص البحث:

كان التعصب –ولا يزال– أحد أهم المزالق الدعوية في الفكر الإسلامي، فهو من ناحية يمثل الجمود العقلي في اتجاه ارتضاه صاحبه له، ومن جهة ثانية يمثل الإقصاء الجبري لكل من خالفه أو شذ عنه، والناظر إلى الساحة الدعوية اليوم، يبصر ما آلت إليه أحوال بعض العاملين في الحقل الدعوي من التعصب المذموم لفكرة أو مذهب أو جماعة، حتى أضحى ميدان العمل الدعوي –والذي الأصل فيه التكامل والتعاضد– ساحة للانتصار على المخالف بالحق تارة وبالباطل أخرى، وإن المهالك العلمية للمتعصبة كثيرة ليس أقلها انصراف عامتهم عن العمل على هداية الخلق إلى الحق، إلى هداية البعض إلى الحزب أو الفكر أو المذهب، ولم يقتصر الأمر على مجرد التخطئة، بل تجاوزه طعنا في المخالف وتبديعا وربما تكفيرا، وبعضهم يجتهد في نشر مذهبه بحسن نية أو بجهل أحيانا، غير مراع أن المنشور مذهب أو وسيلة، بل يعتقده الحق المطلق الذي يقابل بالضرورة الباطل المحض، وساعتها ينظر إلى مخالفه من زاويته ومن قناعته التي تربى عليها، فمن وافقه فهو وسطي معتدل، ومن خالفه فقد جاوز حد الاعتدال وابتعد عن الحق كما يراه، فلا مجال عند المتعصبة للاختلاف، ولا دور للمخالف في مشاركته العمل الدعوي، لأجل هذا كان هذا البحث الذي يسلط الضوء على خطورة التعصب المذهبي ومظاهره وآثاره، ومن ثم نصائح للحد منه، ولابد أن نفرق بين التمذهب كوسيلة لضبط المذهب ومن ثم الارتقاء والبناء عليه، وبين التمذهب بوصفه بديلا عن النص أو مساويا له، وإن لم يصرح المتعصبة بذلك، إن هذا البحث يحذر من هذه الظاهرة المرضية ببيان آثارها على الفرد والأمة في تاريخها وحاضرها، من خلال رصد للمظاهر والآثار السلبية للتعصب في المذاهب المعتمدة، ومن ثم ذكر أسباب انتشار تلك الظاهرة، ثم نصائح دعوية لتجنب هذه المزالق الخطرة، وانتظم الحديث حول هذا الموضوع في النقاط التالية: أولا: التمهيد وفيه: التعريف بمفردات عنوان البحث، والهدف من الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، ثانيا: خطورة التعصب المذهبي، ثالثا: آثار التعصب على الساحة الدعوية، رابعا: من أسباب شيوع التعصب، خامسا: نصائح دعوية للحد من التعصب المذهبي، الخاتمة.

---

* أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية.

Abstract:

The Problem of Methodological Fanaticism and The Danger it Poses to Islamic Thought, Author: Dr. Ahmad Al-Muhammadi Ahmad

All praise is due to Allah for enabling us to praise Him, and all thanks is owed to Him for His successive blessings and multiple favors. And may peace and blessings be upon the Messenger sent with the Clear Book Revealed as a Mercy to Creation; the criterion between guidance and misguidance, doubt and certainty. He delivered the Message, fulfilled the Trust, thereby making him a shining light among mankind. May Allah send His peace and blessings upon him, upon his Messenger brothers and upon all the righteous. Islam is a religion of justice and equity. Allah ordered it upon us where He said: {Indeed, Allah orders justice and good conduct} (١٦:٩٠).He also made our committing to this principle a binding commandment upon us: {Indeed, Allah commands you to render trusts to whom they are due and when you judge between people to judge with justice.} (٤:٥٨). Justice, according to an Islamic perspective, is not the prerogative of any particular group or faction: {O you who have believed, be upright for Allah, witnesses in justice, and do not let the hatred of a people prevent you from being just. Be just; that is nearer to righteousness.} (٥:٨). Justice is obligatory even when it is to the detriment of oneself or one's kin: {O you who have believed, be persistently standing firm in justice, witnesses for Allah, even if it be against yourselves or parents and relatives. Whether one is rich or poor, Allah is more worthy of both. So follow not [personal] inclination, lest you not be just. And if you distort [your testimony] or refuse [to give it], then indeed Allah is ever, with what you do, Acquainted.} (٤:١٣٥) The Words of Allah Almighty: {Be upright for Allah} indicates the duty of having sincerity towards Him Almighty. His Words: {Witnesses in justice} indicates the duty of exercising justice and equity, irrespective of love and hatred, closeness or distance, agreement or disagreement. Justice prevails when the judge is steadfast in fulfilling the commands of Allah, refraining from oppression and bias when issuing his verdict. However, when one looks at the Dawah scene today, they can certainly notice that some preachers have become fanatical in their devotion to an idea, a methodology or a group. As a result, the field of Dawah, which is supposed to be one of cooperation and collaboration, has instead become one for scoring points against opponents – sometimes rightfully so, and other times wrongfully so. The pitfalls of fanatical preachers are many, not the least of which is their shifting away from inviting people to Truth, to inviting people to their party, school of thought or methodology! The matter has not been limited to the mere faulting of ideological opponents; instead, it has reached the point of attacking their integrity, labelling them as innovators and perhaps even excommunicating them from the religion altogether, Some of these preachers strive to spread their methodology with a good intention, or while oblivious to the fact that it is only one of many [correct] methodologies, and only one of many [correct] pathways. Instead, they have a firm conviction that their methodology is the absolute truth that is juxtaposed only by absolute falsehood! Then, they judge their ideological opponents based on their own standpoint and conviction, which they were

raised upon; whosoever agrees with them is treated as ideologically moderate, and whosoever disagrees with them is an extremist and far from the truth (in their view). Thus, there is no avenue for disagreement with these fanatics, nor do they allow for their ideological opponents to participate in Dawah activity. For this reason, I wish to contribute by warning against this prevalent phenomenon. I wish to outline the danger it poses along with its repercussions on individuals and on the Muslim nation, both throughout history and at present. My discussion of this topic will be organized into the following sections:

١. The Introduction, which includes: Definitions of the terms in the thesis title,The research objective, The research methodology
٢. The Danger of Methodological Fanaticism
٣. The Repercussions of Fanaticism on the Dawah Scene
٤. The Factors Causing the Prevalence of Fanaticism
٥. Dawah Recommendations to Limit Methodological Fanaticism

المقدمة:

الحمد لله على التوفيق لحمده، والشكر له على تتابع نعمه وتواتر فضله، والصلاة والسلام على المبعوث بالكتاب المبين، المنزل رحمة للعالمين، الفارق بين الهدى والضلال، والشك واليقين، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، فكان في سماء بني البشر النور اللامع، والبدر النافع، والضياء الساطع، صلى الله عليه وعلى إخوانه المرسلين، وآل كل وسائر الصالحين. وبعد، فإن الإسلام دين العدل والإنصاف، أمر الله به فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾(١). وجعل الالتزام به قضاء محكما: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾(٢) وهو حسب المنظور الإسلامي: لا يختص بطائفة دون أخرى ولا بفصيل دون آخر﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾(٣) عدل واجب ولو كان على النفس أو الأهل﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾(٤).

هذا ويتضمن قوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾ الإخلاص له سبحانه وتعالى، وقوله: {شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ} العدل والإنصاف، بغض النظر عن قضية الحب أو البغض، أو البعد أو القرب، أو الاتفاق أو الاختلاف، بل العدل باستقامة الحاكم على أمر الله وخلوه عند الحكم من الجور أو الميل.

لكن الناظر إلى الساحة الدعوية اليوم، ليبصر ما آلت إليه أحوال بعض العاملين في الحقل الدعوي من التعصب المذموم لفكرة أو مذهب أو جماعة، حتى

أضحى ميدان العمل الدعوي -والذي الأصل فيه التكامل والتعاضد- ساحة للانتصار على المخالف بالحق تارة وبالباطل أخرى، وإن المزالق الدعوية للمتعصبة كثيرة ليس أقلها انصراف عامتهم عن العمل على هداية الخلق إلى الحق إلى هداية البعض إلى الحزب أو الفكر أو المذهب! ولم يقتصر الأمر على مجرد التخطئة بل تجاوزه طعنا في المخالف وتبديعا وربما تكفيرا.

وبعضهم يجتهد في نشر مذهبه بحسن نية أو بجهل أحيانا غير مراع أن المنشور مذهب من المذاهب أو وسيلة من الوسائل، بل يعتقده الحق المطلق الذي يقابل بالضرورة الباطل المحض! وساعتها ينظر إلى مخالفه من زاويته هو ومن قناعته التي تربى عليها، فمن وافقه فهو وسطي معتدل، ومن خالفه فقد جاوز حد الاعتدال وابتعد عن الحق كما يراه. فلا مجال عند المتعصبة للاختلاف، ولا دور للمخالف في مشاركته العمل الدعوي .

لأجل هذا أردت المساهمة في كتابة هذا البحث تحذيرا من هذه الظاهرة وإظهارا لآثارها على الفرد والأمة في تاريخ الأمة وحاضرها، وذلك من خلال رصد للمظاهر والآثار السلبية للتعصب في المذاهب المعتمدة من ثم ذكر الأسباب التي أدت إلى انتشار تلك الظاهرة ثم نصائح دعوية لتجنب هذه المزالق الخطرة.

وقد انتظم الحديث حول هذا الموضوع في النقاط التالية:

أولا: التمهيد وفيه: التعريف بمفردات عنوان البحث، الهدف من وراء هذه الدراسة، الدراسات السابقة، منهج البحث في هذه الدراسة.

ثانيا: خطورة التعصب المذهبي.

ثالثا: آثار التعصب على الساحة الدعوية.

رابعا: من أسباب شيوع التعصب.

خامسا: نصائح دعوية للحد من التعصب المذهبي.

ثم الخاتمة.

أولا: التمهيد: التعريف بمفردات عنوان البحث:

- التعصب:

أ- يطلق التعصب في اللغة على المحاماة والمدافعة[٥] وقد يراد به التشدد في أمر وعدم سماع آراء الآخرين[٦] أو الانتصار لطائفة مُعينَة[٧]، قال ابن منظور: "التعصب: من العصبية. والعصبية: أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته والتآلب معهم على من يناوئهم ظالمين كانوا أو مظلومين، وقد تعصبوا عليهم إذا تجمعوا فإذا تجمعوا على فريق آخر قيل: تعصبوا[٨] وعليه فقد يطلق على الحميد والمذموم،

غير أن حديثنا يقتصر على المذموم منه.

ب- ويراد به اصطلاحا: عدمُ قبولِ الحقّ عند ظهور الدليل، بناء على ميلٍ إلى جانب(٩).

- **المذهبي:**

يراد بالمذهب إجمالا في اللغة الطريق الذي يسلكه الذاهب(١٠) ويراد به اصطلاحا: "التزامُ غيرِ المجتهدِ مذهبًا معينًا، يعتقدُه أرجح أو مساويًا لغيره"(١١) ويطلق خصوصا على المذاهب الفقهية السائدة، والبحث عُني بالأمرين معا.

الهدف من وراء هذا البحث:

الهدف الرئيس هو بيان خطورة التعصب وآثاره ليحذر منه المسلم عامة ومن يتصدر للعمل الدعوي خاصة .

الدراسات السابقة:

إن الكتابات التخصصية في التعصب المذهبي كثيرة ومتنوعة:

- منها ما يختص بالنظر إلى التعصب المذهبي من زاوية تاريخية، مثل كتاب الدكتور خالد كبير علال: التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي(١٢).

- ومنهم من ينظر إليه من زاوية بدعيته، وأنه دخيل على مقاصد الفقه الإسلامي مثل ما كتبه الأستاذ محمد عيد عباسي: بدعة التعصب المذهبي(١٣)

- ومن الباحثين كذلك من تعرض له من زاوية اجتماعية وسياسية، مثل كتاب الدكتورة إيناس حسنى البهجي في كتابها الموسوم بالتعصب المذهبي في العصر الإسلامي(١٤).

ولم أقف على من تعرض إليه بنظرة دعوية فقهية تتبنى إظهار التعصب المذهبي وتذكر أسبابه وآثاره من هذه الزاوية.

منهج البحث في هذه الدراسة:

لقد تعاونت مناهج البحث متحدة في موضع، ومستقلا أحدها في موضع آخر في إخراج هذا البحث، على أن أبرز المناهج العلمية التي اعتمد عليها البحث:

١- المنهج الاستقرائي: وهو تتبع الجزئيات كلها أو بعضها للوصول إلى حكم عام يشملها جميعا(١٥).

٢- المنهج الاستدلالي: وهو المنهج الذي يعنى بتقديم الدليل المثبت صحة الدعوى(١٦) فلم أذكر رأيا إلا ذكرت معه دليله؛ عملا بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٧).

ثانيا: خطورة التعصب المذهبي:

إن التعصب لا يعيش إلا في بيئة الغلو، ولا يحدّ من تمدده إلا منهج معتدل ينطلق وفق رؤية دعوية مفادها: أن الاختلاف حقيقة قائمة من حيث لزوم وجوده؛ لكونه سنة كونية، وطبيعة بشرية، فالعقول مختلفة والبيئات متغايرة، ومشيئة الله الكونية قضت ذلك قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[١٨].

والاختلاف بهذا المفهوم باق بل وجوده ضمان لاستمرارية الحياة طبيعية، فما يصلح لبيئة قد لا يصلح لأخرى، وما يصلح لصاحب العزيمة، لا يصلح بالضرورة لغيره. ولا يصح الزعم بأن القضاء على الخلاف يكون بحمل الناس على منهج واحد أو أن هذا ما نحتاج إليه للقضاء على التعصب! فهذا مما يستحيل شرعا وعقلا بل ويدل: "على سذاجة بينة، ذلك أن الاختلاف في فهم الأحكام الشرعية غير الأساسية، ضرورة لا بد منها. وإنما أوجب هذه الضرورة: طبيعة الدين، وطبيعة اللغة، وطبيعة البشر، وطبيعة الكون والحياة"[١٩].

وعليه فالمطلوب ليس القضاء على الخلاف، وإنما المطلوب تفهمه ومن ثم التعايش معه، "وتجنب الانجرار حول من يريد أن يجعله هدفا لذاته، ويجر الناس باستمرار إلى النقاش غير المثمر فيه؛ لإدارة ملاحم ساخنة حوله، ومن ثم تصنيف الناس على أساس مواقفهم منها، وتحديد الولاء لهم أو البراءة منهم بناء على ذلك"[٢٠].

وإن المستقرئ للتاريخ ليدرك مدى الآثار السلبية للتعصب المذهبي مع الموافق والمخالف على حد سواء، على ما ستبينه السطور التالية:

مظاهر وآثار التعصب عند الموافقة:

حال المتعصب مع من وافقه واهتدى به لا تختلف كثيرا في منطلقاتها عمن خالفه ونازعه، فالرابط بين الحالين واحد وهو الغلو مدحا أو قدحا، وبعض المواقف التي سنوردها تبرز أحوالهم عند الموافقة أو المخالفة، وقد اخترت أكثر الأمثلة من المدارس الفقهية المتنوعة، ولم أقتصر على مذهب دون آخر، حتى لا يتوهم متوهم أن الحاصل اليوم نبت لا جذر له، أو أن التعصب خاص بمذهب دون مذهب أو فرقة دون أخرى.

١-القول بوجوب التقليد وعدم جواز المخالفة:

من مظاهر التعصب عند الموافقة: القول بوجوب التقليد، وعدم جواز مخالفة التلميذ شيخه، ولا المتمذهب مذهبه حتى لو ظهر الحق على خلافه.

وهذا القول ليس حديث نشأة بل قال به إمام كبير في قامة القاضي عياض ﷺ إذ يرى ترجيح مذهب مالك ووجوب تقليده، وذكر أن المتمذهب مع الإمام ينبغي أن يكون فيه من الاتباع ما بين المسلم ونبيه، بما يعني حرمة مخالفته، قال ﷺ في ترتيب المدارك: "باب ترجيح مذهب مالك، والحجة في وجوب تقليده، وتقديمه على غيره من الأئمة، ولا يحل له أن يعدو في استفتائه من لا يرى مذهبه، فقد قال بعض المشايخ: إن الإمام لمن التزم تقليد مذهبه كالنبي عليه السلام مع أمته، ولا يحل له مخالفته. وهذا صحيح في الاعتبار"(٢١).

وكذلك إمام الحرمين الجويني ﷺ يرى ترجيح مذهبه –أعني المذهب الشافعي– على غيره، ويرى وجوب العمل به، يقول السبكي: "وصنف إمام الحرمين أبو المعالي الجويني كتابا يختص بمسألة ترجيح مذهبه (الشافعي) على سائر المذاهب، ويبين أنه الذي يجب على كل مخلوق الاعتزاء إليه وتقليده ما لم يكن مجتهدا"(٢٢). والوصف بكلمة يجب من إمام في مكانة الإمام الجويني ﷺ، يوجب الإثم عند المخالفة.

– ومن الحنابلة ممن نحا هذا المنحى، فقد قال الإمام يحيى بن مندة (٥١١هـ): "إن أحمد بن حنبل إمام المسلمين، وسيِّد المؤمنين، وبه نحيا وبه نموت، وبه نبعث، إن شاء الله تعالى. فمن قال غير هذا، فهو عندنا من الجاهلين... ثم نقل ابن مندة بسنده عن شيخ لم يسمه قال: "رأيته بمكة، يكنى أبا عبد الله من أهل سجستان، ذكر عنه فضل ودين، قال: رأيتُ رسول اللّه ﷺ في المنام، فقلت: يا رسولَ الله، مَنْ تركتَ لنا في عصرنا هذا من أمتك نقتدي به في ديننا. قال: أحمد بن حنبل... قال يحيى بن مندة: فما قاله رسول الله ﷺ في نومه ويقظته فهو حق. وقد ندب ﷺ إلى الاقتداء به، فلزمنا جميعًا امتثال مَرسُومه، واقتفاء مأموره"(٢٣).

وفوق أن الكلام فيه غلو نتيجة المبالغة في المدح، كذلك فيه تجاوز شرعي، إذ من المقرر أن الأحكام لا تثبت ولا تنفى بالمنامات(٢٤). وليس الإمام أحمد ﷺ معصوما حتى يؤخذ عنه ويسلم له بكل ما قاله.

والحق أن المذهب وسيلة لا غاية، وأن العصمة كامنة في الوحيين وإجماع الصحابة رضي الله عنهم، وأما ما دون ذلك فاجتهاد يُقبل ويُرفض حسب الأصول العلمية المتبعة، ولذلك نجد المحققين من أهل العلم من يعد هذا التمذهب بهذه الصورة قصورا في الفهم فالإمام الذهبي ﷺ يقول: "ما يتقيد بمذهب واحد إلا من هو قاصر في التمكن من العلم، كأكثر علماء زماننا، أو من هو متعصب"(٢٥) فهو

يرفض مثل هذا النوع من التعصب.

إن منهج الإسلام بين واضح، وهو قائم على المسئولية الفردية، ومنهج المحاسبة الذاتية، كما قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً * لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً * وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْداً﴾ (مريم:٩٣-٩٥) وقال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (الشمس:٩-١٠)، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ (المدثر:٣٨). ولا ينبغي أن يسير العبد في التصور الإسلامي إلى ربه مغمض العينين لا يعرف الدليل على ما يفعله، أو يقلد من غير فهم لما يقوم به.

٢- تقديس الأشياخ والتعصب لهم:

كذلك من مظاهر التعصب عند الموافقة: تقديس الأشياخ والتعصب لهم، وكثرة الإطراء عليهم دون الاحتكام إلى المعيار الذي جعله الإسلام حدا بين ما يجوز وما لا ينبغي، إن الإسلام جعل كل مدح يتجاوز صاحبه الحد الشرعي في التعامل مع الموافق شيخا أو جماعة، أمرا محل نهي في الشريعة الإسلامية؛ لما يترتب عليه من غلو مبالغ فيه، وتعصب زائد عن الحد، لكن مخالفة المنهج الصحيح جعلت -عند المتعصبة- اعتراض التلميذ على شيخه ذنبا لا توبة له، يقول القشيري في رسالته: "من صحب شيخاً من الشيوخ ثم اعترض عليه بقلبه، فقد نقض عهد الصحبة، ووجبت عليه التوبة، ثم إن الشيوخ قالوا: إن حقوق الأستاذين لا توبة منها"(٢٦).

وهذا الاتجاه لا يقتصر على مدرسة فكرية دون أخرى، ولا عصر دون عصر، يدل على ذلك ما يلي:

١) الإمام أبو إسماعيل الهروي (٤٨١هـ) ﷺ كان عالما حنبليا، ذكروا في ترجمته أنه "كان شديد التعصب للفرق الحنبلية بحيث كان ينشد على المنبر:

أنا حنبلي ما حييت وإن أمت *** فوصيتي للناس أن يتحنبلوا

وترك الرواية عن شيخه القاضي أبي بكر الحيري (٤٢١هـ) لكونه أشعريا"(٢٧).

والإمام الهروي وقعت له واقعة مع الإمام حاتم بن خاموش (٤٢١هـ) الدافع إليها الغلو في المحبة، وفيها أن الهروي أراد أن يلقى ابن خاموش، فلما اقترب من بلدته، سأله رجل عن مذهبه فأخبره أنه حنبلي، وكان السائل لا يعرف المذهب فقال له: "مذهب ما سمعت به وهذه بدعة، وأخذ بثوبي، وقال: لا أفارقك

إلى الشيخ أبي حاتم... فذهب بي إلى داره وكان له ذلك اليوم مجلس عظيم فقال: هذا سألته عن مذهبه فذكر مذهبًا لم أسمع به قط؛ قال: وما ذاك؟ قال: قال: أنا حنبلي؛ فقال: دعه، فكل من لم يكن حنبليًّا فليس بمسلم!"[٢٨]. وهذه العبارة خطأ، بل كافة المذاهب الفقهية، وحتى من لم يتمذهب بمذهب قط مسلمون مؤمنون.

٢) ومن الأمثلة كذلك ما نقل عن ابن أبي يعلى (٥٢٦هـ) عن علي بن المديني (٢٦١هـ) قال: "أيد الله هذا الدين برجلين لا ثالث لهما: أبو بكر الصديق يوم الردة، وأحمد بن حنبل في يوم المحنة"[٢٩].

والقول إن صح عن علي أو غيره فيه غلو في محبة الإمام أحمد، لقوله: لا ثالث لهما، فأين مواقف عمر وعثمان وبقية الصحابة وما قدموه للإسلام، هذا مع كامل التبجيل لموقف الإمام أحمد ﷺ.

ومثل ذلك زعم ابن أبي يعلى أن الربيع بن سليمان (٢٥٦هـ)نقل عن الشافعي (٢٠٤هـ) "من أبغض أحمد بن حنبل فهو كافر فقلت-أي الربيع-: تطلق عليه اسم الكفر؟ فقال: نعم من أبغض أحمد بن حنبل عاند السنة، ومن عاند السنة قصد الصحابة، ومن قصد الصحابة أبغض النبي، ومن أبغض النبي ﷺ كفر بالله العظيم"[٣٠].

وهذا الكلام فيه أيضا غلو واضح، فكيف يحمل بغض الرجل عالما وإن كان في مقام الإمام أحمد على تكفيره، خاصة وجمهور أهل العلم لا يكفرون من أبغض أحدا من الصحابة[٣١] فكيف بمن دونهم رحمهم الله، ثم ما العلاقة بين بغض الإمام أحمد وبغض السنة، فالجهة بينهما منفكة، والتلازم لا يكون إلا لنبي.

ولم يتوقف التعصب عند هذا الحد، بل بعضهم نصرة لمذهبه تعمد وضع أحاديث على رسول الله ﷺ. ومن ذلك:

- ما ذكره صاحب لسان الميزان حين نقل عن ابن الفرضي (٤٠٣هـ) قال: "كان أصبغ بن خليل (٢٧٣هـ)[٣٢] حافظا للرأي على مذهب مالك، فقيها في الشروط بصيرا بالعقود ودارت عليه الفتيا، ولم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بطرقه بل كان يعاديه ويعادي أصحابه، وبلغ من عصبيته لرواية ابن القاسم عن مالك- ترك رفع اليدين في الصلاة- أن افتعل حديثا في ترك رفع اليدين"[٣٣]. فما أقدم على ذلك إلا نصرة لشيخه الذي قدسه، مع ما في ذلك من النهي المحرم والتجاوز الخطير.

- كذلك أبو سعيد أبان بن جعفر البصري كان يضع الأحاديث على أبي حنيفة يقول الإمام ابن حجر نقلا عن الإمام ابن حبان: ذهبت إلى بيته للاختبار فأخرج إلي

أشياء، خرجها في أبي حنيفة... فرأيته قد وضع لأبي حنيفة أكثر من ثلاثمائة حديث، ما حدث بها أبو حنيفة قط! قلت: يا شيخ، اتق الله ولا تكذب"[٣٤].

- وكذلك مأمون بن أحمد المالكي، حمله غلوه في الإمام مالك أن يضع الأحاديث لنصرة الإمام مالك، وكان يحدث عن هشام بن عمار. قال ابن حبان: سألته متى دخلت الشام قال: سنة خمسين ومائتين، قلت: فإن هشاما الذي تروي عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين! فقال: هذا هشام بن عمار آخر!!"[٣٥]. ومن أجل نصرة مذهب مالك في عدم رفع اليدين؛ وضع حديثا عن المسيب بن واضح عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا: "من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له"[٣٦].

إن الغلو في المدح الذي يصل إلى التقديس حذر منه القرآن بالتصريح والبيان والتمثيل، ولا أدل على ذلك مما ورد في قصة صالحي قوم نوح عليه السلام الذي جعلهم أتباعهم آلهة تعبد من دون الله[٣٧]. وإن الابتعاد عن المنهج المعتدل يؤدي إلى مثل هذه النظرة المتجاوزة حد الاعتدال.

مظاهر وآثار التعصب عند المخالفة:

وإذا كان ما مر من آثار التعصب عند الموافقة مؤلما وشديدا، فإنه كذلك عند المخالفة وربما أشد، ولعل في الأمثلة التالية التي أوردها تحت عناوين خاصة بها ما يدلل على ذلك:

١- عدم قبول الحق عند ظهور دليله:

من آثار التعصب عدم قبول الحق وإن ظهرت الأدلة الداعمة له، وبان الخلل عند المتمذهب، بل عوضا عن التسليم للحق؛ تحل المكابرة والمعاندة، ليصير الدفاع عن المذهب أو الشيخ أو الجماعة هو في تصورهم دفاع عن الدين والوحي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

يقول العلاَّمة الشوكاني -في حسرة- مبيناً خطره: «هاهنا تُسكب العبرات، ويُناح على الإسلام وأهله بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين من الترامي بالكفر لا لسُنَّة ولا لقرآن، ولا لبيان من الله ولا لبرهان، بل لمَّا غلت مراجل العصبية في الدين، وتمكن الشيطان الرجيم من تفريق كلمة المسلمين؛ لقّنهم إلزامات بعضهم لبعض بما هو شبيه الهباء في الهواء والسراب بالقِيعة، فيا لله وللمسلمين من هذه الفاقرة التي هي من أعظم فواقر الدين، والرزية التي ما رزئ بمثلها سبيل المؤمنين"[٣٨]

واعتبره الشوكاني رزية وفاقرة على اعتبار أنه مفهوم يشتمل على بعض

العناصر السلبية والخطيرة؛ ومنها:

١- أنه حكم يفتقد للموضوعية، ويتسم بالتعميم أو التسطيح المخل.

٢- أنه يقوم على أساس مجموعة من القوالب النمطية والتصنيفات الجاهزة والانطلاق من خلفية معينة.

٣- ينشأ في ظل سياق ثقافي واجتماعي تغيب فيه الشورى والحرية، ويدفع للمجاراة بدرجة أو بأخرى.

٢- الافتراء على المخالف:

كذلك من الآثار السلبية للتعصب تعمد رؤية النقص عند المخالف بغرض الانتقاص منه ولو أداه ذلك إلى الافتراء عليه عند الحاجة، من ذلك مثلا ما قاله الإمام أصبغ بن خليل القرطبي الفقيه المالكي (٣١٠هـ): "لأن يكون في كتبي رأس خنزير، أحب إلي من أن يكون فيها مصنف أبي بكر بن أبي شيبة"[٣٩].

وأدى التعصب بابن الثلاج[٤٠](٣٨٧هـ) إلى أن يقول: أصحاب أحمد بن حنبل يحتاجون أن يذبحوا... وروى المروزي الزيادي يقول: أشهدنا ابن الثلاج وصيته، وكان فيها: ولا يعطى من ثلثي إلا من قال: القرآن مخلوق"![٤١].

بل وجدنا من آثار التعصب من يضع على مخالفه أحاديث لم يقل بها، فالإمام محمد بن شجاع الثلجي الفقيه البغدادي الحنفي (٢٦٦هـ)"كان يضع الحديث في التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث يسابهم بذلك"[٤٢] والأمثلة على ذلك كثيرة وليس هذا بابها بل تكفى الإشارة إلى وجود الظاهرة.

٣- حرق كتب المخالفين تعصبا للمذهب:

ومن آثار التعصب كذلك ما فعله البعض بكتب أهل العلم من إحراق متعمد لها، مثال ذلك ما حدث لكتب أبي محمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، فبسبب الخصومة التي كانت بينه وبين فقهاء المالكية بالأندلس جعلتهم -أي الخصومة- يمقتوه و يحرقون كتبه علانية، حتى قال ابن حزم في ذلك: فإن يحرقوا القرطاس، لا يحرقوا الذي تضّمنه القرطاس، بل هو في صدري[٤٣].

وكذلك ما جرى لكتب حجة الإسلام أبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) بالمغرب الإسلامي زمن دولة المرابطين (٤٥١- ٥٤١هـ)، وذلك أن السلطان علي بن يُوسف بن تاشفين أمر بإحراق كتب الغزالي، و هدد بقتل و مصادرة أموال كل من وُجدت عنده مصنفات الغزالي أو بعض منها[٤٤]وكان القاضي عياض (٥٤٤هـ) من بين الذين طالبوا بحرق كتب الغزالي، وقد فعلوا ذلك لما وجدوه فيها

من مقالات كلامية وأشعرية وفلسفية وصوفية، تخالف ما هم عليه من مذهب السلف وأهل الحديث في أصول الدين[٤٥]

وكذلك ما حدث لكتب الفقه عامة، وكتب الفقه المالكي خاصة، في زمن دولة الموحدين (٥٤١- ٦٦٨هـ) بالمغرب الإسلامي، وذلك أن الموحدين كانوا متعصبين على المذاهب الفقهية الأربعة، وخاصة المذهب المالكي، فدعوا الناس إلى تركها وأخذ الأحكام الشرعية مباشرة من الكتاب والسنة على طريقة الاجتهاد المطلق؛ فكتب بعض ملوكهم إلى طلبة العلم بالمغرب والأندلس بحرق كُتب الفروع (سنة ٥٥٠هـ). ثم تكرر ذلك زمن السلطان الموحدي يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن (ت ٥٩٥هـ)، فأعرض عن المالكية، وهدد كل من يشتغل بكتب الفروع -أي الفقه- وأمر بإحراقها، فأُحرقت مؤلفات كثيرة من كتب المالكية، منها: مدونة سُحنون بن سعيد، والواضحة لابن حبيب، ونوادر ابن أبي زيد ومختصره[٤٦]

٤- التعدي اللفظي على المخالف:

ومن آثار التعصب المذهبي: التعدي اللفظي على المخالف، ومن ذلك: ما حدث من الإمام أبي عثمان بن الحداد الإفريقي المالكي (٣٠٢هـ) حين مال إلى مذهب الشافعي، فكان يسمى المدونة: المدودة"[٤٧]. والإمام سفيان الثوري (١٦١هـ) وهو من أئمة الحديث العظام، أرسل يوما شعيب بن حرب (١٩٧هـ) فقال له: اذهب إلى ذلك-يعني أبا حنيفة- فاسأله عن: عدة أم الولد إذا مات عنها سيدها، فأتيته فسألته فقال: ليس عليها عدة. قال: فرجعت إلى سفيان فأخبرته. فقال: هذه فتيا يهودي"[٤٨].

وإذا كان ما مر يمثل تعديا لفظيا فإن بعض أهل العلم قد تجوز ذلك إلى التعدي بلعن مخالفه مع أن الجميع يعتقد أن "لعن المؤمن كقتله"[٤٩] كما قال النبي ﷺ وقد أجمع العلماء على حرمة لعن المسلم[٥٠]. لكن حدث من بعض سادتنا من أهل العلم ذلك -غفر الله لهم-.

والإمام أبو عمرو الخفاف (٢٩٩هـ)[٥١] وهو من الحفاظ يقول: "حدثنا التقي العالم، الذي لم أر مثله محمد بن إسماعيل، وهو أعلم بالحديث من إسحاق وأحمد وغيرهما بعشرين درجة. من قال فيه شيئا، فعليه مني ألف ألف لعنة"[٥٢].

٥- الإيذاء البدني:

ومن الآثار المترتبة على التعصب المذهبي كذلك: إيذاء المخالف بدنيا بالتعدي عليه، ومن ذلك ما حدث للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) فلقد كاد أن يُقتل لكن

الله نجاه فعند: " خروجه من دمشق، وقد تكلم فيه بعض الناس، وكان أمير البلد رافضيًّا متعصبًا، فجعل ذلك سببًا للفتك بالخطيب، فأمر صاحب شرطته أن يأخذ الخطيب بالليل ويقتله وكان سنيًّا، فقصده تلك الليلة في جماعته فأخذه، وقال له بما أمر به ثم قال: لا أجد لك حيلة إلا أنك تفر منا، وتهجم دار الشريف بن أبي الحسن العلوي، وأنا لا أطلبك، وأرجع إلى الأمير فأخبره، ففعل ذلك، فأرسل الأمير إلى الشريف أن يبعث به، فقال له: أيها الأمير أنت تعرف اعتقادي فيه وفي أمثاله، وليس في قتله مصلحة، وهو مشهور بالعراق، إن قتلته قتل به جماعة من الشيعة، وخربت المشاهد، قال: فماذا ترى؟ قال: أرى أن تخرجه من بلدك؛ فأمر بإخراجه، فذهب إلى (صور) وأقام بها مدة"[٥٣].

وإذا كان الخطيب قد نجا من القتل، فإن في التاريخ من قُتل؛ حدث هذا مع الإمام الحبلي (٣٣٥هـ) ﷺ الذي قال عنه الإمام الذهبي: "الإمام الشهيد قاضي مدينة برقة، محمد بن الحبلي"[٥٤] لكن حين اختلف مع أبي منصور العبيدي (٣٤١هـ) في مسألة الاعتماد على الحساب الفلكي في العبادات؛ استدعاه المنصور وقال له: "تنصل، وأعفو عنك، فامتنع، فأمر فعلق في الشمس إلى أن مات، وكان يستغيث العطش، فلم يسق. ثم صلبوه على خشبة"[٥٥] فمات.

تلك إشارات سريعة لبعض المظاهر والآثار المترتبة على التعصب المذهبي.

ثالثا: آثار التعصب على الساحة الدعوية:

إذا كان ما مر ذكره من آثار تلظى بها أهلها زمانا ومكانا، فإن الآثار المنبثقة عنها لا تعرف حدا مكانيا ولا عُمرا زمانيا، ولقد رأينا توريث هذا الداء إلى ساحتنا الدعوية وكان من آثارها ما يلي:

– تراجع المد الفكري نظرا للتخلف العلمي والمعرفي القائم على التقليد والتعصب والانشغال بمعارك مجملها بين حسن وأحسن أو بين خطأ وصواب! أو تعددت الأفهام حول النص فتعدد الصواب

– الكراهية والتدابر والتحاسد والتباغض الذي أضحى سمة من سمات المتعصبة، وقد أوقعهم في مخاز ومساوئ أقلها الظن السيئ بالمسلمين والتجسس عليهم والاجتهاد في إظهار عوراتهم الفكرية أو غيرها مع ما في ذلك من مخالفة واضحة لحديث رسول الله المتفق عليه "إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله

إخوانا"[٥٦]

– تزهيد الناس في العمل الجماعي للأمة، بل وابتعاد أكثرهم عن الالتزام الجاد بالدين؛ لما يرونه من سلوكيات مناقضة ومخالفة لما يجب أن يكون عليه المسلم الملتزم بدينه، بل ربما رأى بعض المسلمين من غير المتدينين أو ربما من غير المسلمين سلوكا أرحب له وأوفق وأكثر عقلانية وأقل تطرفا وتشددا فالتجأ إليهن واحتمى بهم !

– الانشغال بالقضايا الفرعية أورث كذلك عزوفا عن قضايا الأمة الكلية والمصيرية، وجعلت كل حزب بما لديهم فرحون، وكل جماعة بما عندها من الأتباع متمسكون، وتقزم العمل الدعوي أو كاد بسبب هذه النظرة الأحادية الضيقة؛ مما أطمع الغير في أمة الإسلام لأنها أصبحت أمة ضعيفة الجسد مترهلة البنيان ليست جسداً قوياً، ولا بنياناً مرصوصاً، ومن ثَم فالدائرة تدور عليها؛ لأن السنن الإلهية الجارية لا تحابي أحداً؛ فالأمة القوية التي تأخذ بأسباب القوة والنصر والوحدة ينصرها الله ولو كانت كافرة فاجرة، والأمة الضعيفة التي تهمل أسباب القوة والنصر يخذلها الله ولو كانت مؤمنة تقية.

رابعا: من أسباب شيوع التعصب:

إن أول لبنة في طريق علاج أي ظاهرة سلبية هو التعرف على الأسباب الدافعة لها، ومن ثم الحد منها أملا في القضاء عليها .

ولا شك أن الأسباب الدافعة للتعصب تختلف من بيئة لبيئة، ومن حزب لحزب، ومن مذهب لمذهب، بل ومن شخص لشخص، فهناك من طبيعته التشدد وسوء الظن وسيجد هذا بغيته في مثل هذا اللون من التعصب، ولكن المتابع للظاهرة الراصد لها يدرك أن هناك أسبابا سلبية تكاد تكون مشتركة أو جامعة منها:

١– عدم التفريق بين الفهم والنص:

ويترتب على هذا: الاعتقاد بأن الحق والفهم له سواء، وأن النص وتفسيره في القداسة واحد، فمن خالفه خالف الدين، ومن وافقه وافق الحق! ولقد قال الإمام مالك ﷺ وغيره من علماء المسلمين محذرين من هذا المسلم "كلُّ أحدٍ يُؤْخَذُ من قوله ويُترَك، إلاّ صاحب هذا القبر ﷺ"[٥٧]

لكن لما غاب قول مالك وغيره أضحت النظرة إلى علماء المسلمين المخالفين عند المتعصب: نظرة المرتاب فيهم مع الإعراض عنهم والتحذير من أقوالهم.

يقابله في الجهة الآخرة تعظيم للشيخ المقتدى به أو الحزب التابع لـــه إلـــى درجة الغلو فيه، وإبراز ما أصابوا فيه وأجادوا؛ من غير تفرقة بين إصابة العالم أو الحزب وبين التعصب له أو ادعاء العصمة.

٢- ضيق الأفق وعدم الاطلاع على الأقوال المخالفة

كذلك من أسباب شيوع التعصب وهْم بعض المتعصبة بأن ما تبنوه من رأي أو فكر أو مذهب لا مخالف له من أهل العلم، وهذا مسلك خطر حذر منه العلمـــاء، قال الشاطبي: "إنّ تعْويدَ الطّالبِ أن لا يطَّلِعَ إلاّ على مذهبٍ واحدٍ، رُبّما يُكْسِبُه ذلك نُفوراً وإنْكاراً لِكلِّ مذهبٍ غيرِ مذْهبِه، ما دام لمْ يطّلِعْ على أدِلّتِـــه؛ فيُوَرِّثُـــه ذلـــك حزازةً في الاعتقاد في فضْلِ أئمَّةٍ أجْمعَ النّاسُ على فضلهم، وتقدُّمِهم فـــي الـــدِّين، وخبرتِهم بِمقاصدِ الشّارِعِ، وفَهْمِ أغراضه"(٥٨).

والجماعاتُ الإسلاميةُ المنغلقةُ على نفسها، تمنع -عـــادةً- أتْباعهـــا مـــن الاستماع للعلماء والشيوخ الذين لا ينتمون إليها مهما كانت مرتبتُهم، بل إنّها تمنعهم من قراءة بعض كتب كبار العلماء الأقدمين، وتُشكِّكُهُم في علمهم؛ ولـــذلك نجـــدهم يعتقدون أنّ الجماعة التي ينتمون إليها لا تخطئ في آرائها واجتهاداتها، ولا تُخطئ في ما تقوم به من أعمال، ويكون عندهم استعدادٌ لتنفيذِ أيِّ عملٍ يُطْلَبُ منهم!

إن المتقرر عند أهل لعلم أن المرء كلما كان أوسع علما كان أعذر الناس، وهذا ما نشاهده واقعا معاش فضيِّقُ العلم والعقل، سريع المؤاخذة، حاضر الاتّهام.

٣-حُب الظهور:

ومن أسباب شيوع التعصب: حب الظهور، والتصدر قبل التأهل وهي آفـــة الناشئة، أو الدخلاء كما سماهم ابن حزم حين قال:" لا آفةَ أضَرُّ على العلوم وأهلِها من الدُّخَلاءِ فيها، وهُمْ مِن غير أهْلِها؛ فإنّهم يجهلـــون ويظنـــون أنّهـــم يعلمـــون، ويُفْسِدون ويُقَدِّرون أنّهم يُصْلِحون"(٥٩).

ومن علامة تعصبه وحب ظهوره: أنّه إذا أخذ برأيٍ في مسألة خلافية، فإنّه يريد أن يفرضه على من حوله، فإن خالفه أحدهم فإنّه غالباً مـــا ينفعـــل ويثـــور، ويرفض الاستماع إلى أدلّته ومناقشته، واتهمه بمخالفة الحقّ؛ والحقيقة التي يخفيها في صدره هي أنّ غضبَه سببُه هو رفْض هذا المخالف الأخذ برأيـــه: إنـــه لحـــب الظهور يسعى أن تكون كلمته هي العليا.

يقول أبو حامد الغزالي: "وأما المجادلة: فعبارة عن قـــصْدِ إفحـــام الغيـــر وتعجيزه، وتنقيصه بالقدح في كلامه، ونسبته إلى القصور والجهل فيـــه.والباعـــثُ

على هذا، هو التّرفُّعُ بإظهار العلم والفضل، والتّهجُّمُ على الغير بإظهار نقصه. وهما –المراء والمجادلة– شهوتان باطنتان للنّفس قويّتان لها. وهما من باب تزكية النفس، وهي من مقتضى العلوّ والكبرياء"[٦٠]

٤–الغلو في التحزب:

ومن أسباب شيوع التعصب: الغلو في التحزب، أو التمذهب، فالعمل الجماعي –بدون تعصب– أمر ممدوح بل مشروع بل الحاجة إليه ماسة والضرورة إليه حاضرة، لكن المشكلة تكمن في التحزب المبصر الذي لا يرى إلا نفسه أو من اتبعه، ويصبغ أتباعه بتلك الصبغة المقيتة

خامسا: نصائح دعوية للحد من التعصب المذهبي:

١–التربية على الإخلاص لله تعالى في القول والفعل، والنظر إلى الدعوة نظرة تكاملية غايتها طلب الرضا من الله. هذا أول الطريق ووسطه وخاتمته.

ومن لازِم الإخلاص: صِدْق الرغبة في معرفة الحق وفي اتّباعه. وقد كان السلف على هذه الصِّفَة؛ قال الشعبيُّ في مسألةٍ حَجَّهُ فيها المخالف له بالدليل: إني لأستحيي من الله إذا رأيت الحق أن لا أرجع إليه![٦١]

إن التجرد في الوصول إلى الحق والعمل به بإخلاص النية وضبطها ما أمكن؛ سوف يقطع الطريق على الشيطان وأهواء النفس أن تضل أو أن تطغى، ما دام بغيتها الوصول إلى الحق بدليله، والانغماس في العمل بعيداً عن النقاشات الحادة والجدال الذي لا يأتي بخير.

وما دام العاملون يتميزون بالإخلاص والتجرد في طلب الحق فلن يتردد أحدهم في اتباعه متى ظهر حتى لو كان على لسان غيره من الاتجاهات أو الحركات، ولعلنا نتذكر كلام الإمام أبي حنيفة في هذا الصدد؛ إذ كان يقول عند الإفتاء: «هذا رأي النعمان بن ثابت–يعني نفسه– وهو أحسن ما قدرت عليه؛ فمن جاء بأحسن منه فهو أوْلى بالصواب»[٦٢].

ونُقل عن الإمام الشافعي أنه قال: «ما ناظرت أحداً إلا قلت: اللهم أجْرِ الحق على قلبه ولسانه؛ فإن كان الحق معي اتبعني، وإن كان الحق معه اتبعته»[٦٣]. وكان يقول: «ما ناظرت أحداً قط فأحببت أن يخطئ»[٦٤] .

وكان عبد الله بن أحمد بن حنبل يحكي عن أبيه أنه قال: قال الشافعي: «أنتم أعلم بالحديث والرجال مني؛ فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني به أي شيء يكون: كوفياً أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً»[٦٥] وهذا بداية

الطريق لمن أراد السلامة لدينه والرفعة لأمته

٢-الارتباط بالنص والدوران معه بغض النظر عن القائل شيخا كان أو مذهبا أو جماعة: ومن لازِمه معْرفة النصوص الشرعية، ومعرفة مقاصد الشريعة وقواعدها، والعناية بمجالات تطبيق منهج الإسلام على الحياة المعاصرة، وفهْم المشكلات على حقيقتها؛ ومِن ثَمَّ عرْضها على نصوص الشرع وقواعده

٣-الاجتهاد في تربية الأتباع على المتفق عليه -لا سيما في أول الطلب- والابتعاد عن منهج تعميق نقاط الاختلاف وتضخيمها؛ لأن الحكمة كامنة في البعد عن مزالق الاختلاف أو البداية بتدريس الجرح قبل التعديل، أو إغفال النظر إلى نقاط الاتفاق مع الطرف الآخَر.

إن البعد عن نزعة تضخيم نقاط الاختلاف مع المخالف منهج متزن يؤدى إلى التوافق أو التعايش، والمسلمون مهما كان الخلاف بينهم، فإنّهم يتفقون في أصول جامعة تبدأ بالشهادة ولا تنتهي بأصل العبادات، والغفلة عن هذا والتنبّه لنقاط الاختلاف الفرعية أو الاجتهادية، ليس صواباً ولا حكمةً، بل هذه ظاهرةٌ غالباً ما تَنِمُّ عن عدم الفقه أو عدم الإخلاص.

إن الإسلام لا يُقِرُّ هذا الاتجاه الخلافيّ الذي يُبنى على نظرية الاختصام قبل الوئام، والتفرق قبل التوحد، وإنما يُشيع أُسلوب السماحة، والعذر في مواطن الاجتهاد السائغ، والرفق في معالجة نقاط الخلاف، وإقرار الاجتهاد المشروع-ولو كان صاحبه مخالفاً في اجتهاده.

٤-الفهم السليم لطبيعة العمل الدعوي: من النصائح التي تحد من ظاهرة التعصب: الفهم السليم لطبيعة العمل الدعوي القائم على التنوع الفكري والأسلوبي، فالساحة الدعوية لا تستوعبها حركة واحدة كما لا يصلح معها منهج واحد، وكل التيارات الفكرية والمذاهب الفقهية أبواب مشرعة لبيت واحد، فالعمل بينهم قائم على التعاضد لا التعاند، وعلى التكامل لا التناحر، وهذا ما يجب أن يسود في فهم وطبيعة العملية الدعوية، وعليه فلا يضير أن تهتم حركة بالفقه وأخرى بالعقيدة وثالثة بالتاريخ ورابعة بالاقتصاد وخامسة بالاجتماع وسادسة بالعمل الخيري، وسابعة بجمع الناس في المساجد وحشدهم لفعل الخير، وغير ذلك مما تطلبه العمل الدعوية وتحتاج إليه، ولا ينبغي أن يكون هدف كل فرقة العمل على انتقاص الأخرى أو التهوين من نتائجها أو السخرية من غاياتها، إذ الجميع متعاون على نصرة الإسلام وجمع كلمة المسلمين.

٥-ضرورة الاطلاع على الخلاف الفقهي: إن أحد أهم النصائح التي يجب أن تبذلها المؤسسات التعليمية والحركات الدعوية والمذاهب الفقهية والتيارات الفكرية لتعليم المنتسبين لها: الاطلاع على الخلافات الفقهية؛ لأنها واحدة من أهم النصائح التي تحد من ظاهرة التعصب؛ فما أكثر الصراعات التي تحدث وسببها أن أحد الأطراف يرى أن ما تبناه من فكر أو قول رأي هو الحق المطلق، ويساعده عدم اطلاعه على بقية المذاهب ترسيخ هذا المعتقد، ولذلك فإن الضرورة حاضرة والحاجة ماسة إلى تلقين هذا الأصل بين المسلمين عامة والمنتسبين للعمل الدعوي خاصة، وإن التغافل عن هذا سيورث التعصب، وسيظل العراك مشتعلاً، والشجار محتدماً، ووجه الصواب سيظل خافياً ما لم يتفقه العاملون في دينهم، ويتعمقوا في مصادر الشريعة وموارداها، وما لم يطلعوا على الخلاف الفقهي من مصادره المعتبرة بحججه وبراهينه، مثل كتب الفقه المقارن وكتب الأصول والقواعد، وهذا ما جعل رجلاً مثل ابن القيم يقول: "ومن له قدم راسخ في الشريعة ومعرفة بمصادرها وموارداها، وكان الإنصاف أحب إليه من التعصب والهوى، والعلم والحجة آثر عنده من التقليد لم يكد يخفى عليه وجه الصواب"(٦٦).

٦-مراعاة أدب الخلاف: وهذا أدب يجب أن يربى عليه العاملون في الساحة الدعوية، فالخلاف لا يوجب الهجر ولا يلزم المقاطعة والمدابرة وبذاءة القول وفحش السلوك، وإن المطلع على ما كان بين سادة أهل العلم ليدرك جليا كيف كانت سعة الصدر حاضرة عند الخلاف، وكيف اختلفوا بحب، وتعايشوا بود مع اختلافهم في الفروع.

ولعلنا نحفظ العبارة التي رويت عن الأئمة الأربعة تقريباً: "رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب". والمراد أن (رأيي) الذي قلت به في تصوري صواب ولا ألزم به غيري لأنه يحتمل الخطأ، «ورأي غيري خطأ» عندي وإلا لو كان صوابا لقلت به، وعليه فلا يلزمني غيري به، وعليه فلا قطع بأفضلية أحد على أحد، وكل يؤخذ من قوله ويرد عليه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولا أحد في الإسلام يجيب المسلمين كلهم بجواب عام أن فلاناً أفضل من فلان فيقبل منه هذا الجواب؛ لأنه من المعلوم أن كل طائفة ترجح متبوعها، فلا تقبل جواب من يجيب بما يخالفها فيه، كما أن من يرجح قولاً أو عملاً لا يقبل قول من يفتي بخلاف ذلك، لكن إن كان الرجل مقلداً فليكن مقلداً لمن يترجح عنده أنه أولى بالحق؛ فإن كان مجتهداً اجتهد واتبع ما يترجح عنده أنه الحق، ولا يكلف الله نفساً

إلا وسعها، وقد قال –تعالى–: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦]، لكن عليه أن لا يتبع هواه، ولا يتكلم بغير علم، قال –تعالى–: ﴿هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾[آل عمران:٦٦]، وقال–تعالى– ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ [الأنفال:٦]، وما من إمام إلا له مسائل يترجح فيها قوله على قول غيره، ولا يَعرف هذا التفاضل إلا من خاض في تفاصيل العلم"(٦٧). فانظر كيف كان عند كل واحد منهم احتمال بخطأ رأيه، وصواب رأي غيره، وهذا فيه من رحابة الصدر وسعة الأفق ما يمحو التعصب، ويهيئ المسلم لاتباع الحق والانصياع له متى ظهر بدليله، وهو من عظيم أخلاق العلماء وطلاب العلم، فضلاً عن العاملين في ساحة العمل الإسلامي.

إن مثل هذا المنهج قاض بتطوير الخطابات التي تدعو إلى الانفتاح على الآخر وتقبل الرأي بصدر رحب، وبالتأكيد لا يعني ذلك الانسياق لرأيه؛ بل يعني احترامه. تطوير الخطابات أيضًا التي تدعو إلى أنه ليس هنالك من حق مطلق، وإنما هي وجهات نظر.

وختاما:

إن المذهب أو الجماعة أو المدرسة الفكرية وسيلة لفهم النص، وليست بديلا عنه، وتعامل الداعية مع هذا ينبغي أن يكون وفق ذلك، فالمذهب اجتهاد في فهم النص يحتمل الصواب كما يحتمل الخطأ، كما لا ينبغي أن يكره المدعو على اعتناق مذهب بعينه أو جماعة بعينها، ولا يحظر عليه الخروج من مذهبه إلى غيره، وقد قرر أهل العلم أن المدعو إذا: "كان متبعا لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد: ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك، ولا يقدح في دينه. ولا عدالته بلا نزاع؛ بل هذا أولى بالحق وأحب إلى الله ورسوله ﷺ... ومن كان مواليا للأئمة محبا لهم يقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن في ذلك. بل هذا أحسن حالا من غيره ولا يقال لمثل هذا مذبذب على وجه الذم"(٦٨). وهذا ما يؤسس لمنهج متوازن يقضى على التعصب المذموم أو على الأقل يحد من آثاره المدمرة.

نسأل الله أن يقينا شر أنفسنا وأن يرزقنا العلم الصالح والعمل المتقبل، وأن يوحد الأمة لما فيه خير أمتها وسلامة دينها والله من وراء القصد.

هوامش البحث:

---

(١) النحل: ٩٠.

(٢) النساء: ٥٨.
(٣) المائدة: ٨.
(٤) النساء: ١٣٥.
(٥) القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب (٢٥١/١) دار الفكر. دمشق- سورية الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨م.
(٦) معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر المتوفى ١٤٢٤هـ بمساعدة فريق عمل (٥٧٩/١) دار: عالم الكتب.الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨ م.
(٧) المعجم الوسيط (٥٧١/٢).
(٨) لسان العرب ابن منظور (٦٦/١) دار المعارف القاهرة.
(٩) انظر: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي (٤٥٨/١).
(١٠) لسان العرب ابن منظور (١٥٢٢/٣)
(١١) جمع الجوامع للسبكي صـ١٢٣.
(١٢) جمع الجوامع للسبكي صـ١٢٣.
(١٣) المكتبة الإسلامية عمان ١٩٨٦م
(١٤) دار التعليم الجامعي ميامي الإسكندرية.
(١٥) انظر: المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، عوض الله جاد ص١٦١، دار الطباعة المحمدية بالأزهر الشريف، الطبعة الثانية١٩٦٤م.
(١٦) انظر: مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، ص٤٦٥. دار النهضة العربية القاهرة ١٩٦٣م.
(١٧) البقرة: ١١١.
(١٨) هود: ١١٨.
(١٩) الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم ص٤٢.
(٢٠) في فقه الأولويات، يوسف القرضاوي ص ٧٩. مكتبة وهبة القاهرة، الطبعة الثامنة٢٠٠٨م.
(٢١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٥٩/١-٦٠).
(٢٢) طبقات الشافعية، السبكي (٣٤٥/١).
(٢٣) ذيل طبقات الحنابلة (٣٠٦/١).
(٢٤) انظر: مقدمة صحيح مسلم للنووي (١٢/١).
(٢٥) السير (٤٩١/١٤).
(٢٦) الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري المتوفى ٤٦٥ه (٥٠١/٢)، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
(٢٧) طبقات الشافعية للسبكي (٢٧٣/٤)
(٢٨) السير (٥٠٧/١٨- ٥٠٨)
(٢٩) طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (١٣/١).
(٣٠) طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (١٣/١).
(٣١) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس المتوفى٧٢٨هـ (١٠٥٨/٣)، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني ، محمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٧ه، شرح النووي (٩٣/١٦)،

تحفة الأحوذي (٢٤٩/١٠).

(٣٢) أصبغ بن خليل القرطبي الفقيه، برع في المذهب وأقرأ وأفتى دهرا، وكان بارعا في عقد الوثائق إلا أنه جاهل بالأثر ضعيف. انظر: السير (٢٠٢/١٣).

(٣٣) لسان الميزان (٤٥٩/١).

(٣٤) لسان الميزان (٢٧/١).

(٣٥) ميزان الاعتدال (٤٢٨/٣).

(٣٦) نصب الراية للزيلعي (٤٠٥/١).

(٣٧) أخرج البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما– قال: "صَارَت الْأَوْثَانِ الَّتِي كَانَت فِي قوم نوح فِي الْعَرَب بعد: أما ودٌّ فَكَانَت لكَلْب بدومة الجندل. وَأما سواعٌ فَكَانَت لهذيل. وَأما يَغُوث فكَانَت لمراد، ثمَّ لبني غطيف بالجرف عِنْد سبأ. وَأما يعوق فَكَانت لهمدان. وَأما نسرٌ فَكَانَت لحمير، لآل ذي الكلاع. أَسمَاء رجال صالحين من قوم نوح، فَلَمَّا هَلَكُوا أوحى الشَّيْطَان إِلَى قَومهمْ أَن انصبوا إِلَى مجَالسهمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أنصاباً وسموها بِأَسْمَائِهِمْ، فَلم تعبد حَتَّى إِذا هلك أُولَئِكَ وَنسخ الْعلم عبدت". أخرجه في كتاب التفسير باب "ولاَ تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوثَ ويعوق" (٤٦٣٦/١٨٧٣/٤).

(٣٨) السيل الجرار: ٥٨٤/٤، دار الكتب العلمية. بيروت. طبعة أولى، ١٤٠٥هـ.

(٣٩) لسان الميزان (٤٨٥/١).

(٤٠) هو: الشيخ المسند المحدث أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الله ابن إبراهيم البغدادي ابن الثلاج الشاهد أصله من حلوان، قال عبيد الله الأزهري كان ابن الثلاج يضع الحديث. السير (٤٦١/١٦)

(٤١) ميزان الاعتدال (٥٧٨/٣)

(٤٢) ميزان الاعتدال (٥٧٧/٣).

(٤٣) ابن حجر: لسان الميزان(٢٠٠/٤).

(٤٤) انظر: المعجب في تلخيص أخبار المعرب،(١٧٢/١) حققه سعيد العريان، ط ١، القاهرة مطبعة الاستقامة.

(٤٥) انظر: ابن العماد الحنبلي: (٦٠/٦) ما بعدها.

(٤٦) الذهبي: السير، (٣١٤/٢١).

(٤٧) العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ، (٤٤٣/١)، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت.

(٤٨) السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني ت٢٩٠هـ، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، ص٢٧٣، دار ابن القيم– الدمام، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.

(٤٩) أخرجه: البخاري كتاب الأدب باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (٥٧٥٤/٢٢٦٤/٥)، ومسلم كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة (١١٠/١٠٤/١) من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه.

(٥٠) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول (٤٦/١).

(٥١) أحمد بن نصر بن إبراهيم، الإمام، الحافظ، الكبير، القدوة، شيخ الإسلام، أبو عمرو أحمد بن نصر بن إبراهيم النيسابوري، المعروف بالخفاف. تذكرة الحفاظ (٦٥٦/٢).

(٥٢) تهذيب التهذيب (٥٤/٩).
(٥٣) تذكرة الحفاظ (٢٢٤/٣).
(٥٤) السير (٣٧٤/١٥).
(٥٥) السير (٣٧٤/١٥).
(٥٦) البخاري (١٩/٨).
(٥٧) جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (١٦٦/١) حققه وخرج أحاديثه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاتي/دار ابن حزم، بيروت– لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ– ٢٠١٤ م.
(٥٨) المُوافقات، الشاطبي، (٢٧٣/٢)
(٥٩) ابن حزم الأندلسي كتاب الأخلاق والسيرص٩١. تحقيق إيفار رياض، دار ابن حزم، الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٠.
(٦٠) إحياء علوم الدين(١١٨/٣)
(٦١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري(٤٦٣/٩).
(٦٢) عقد الجيد لأحمد بن عبد الحليم الدهلوي ص٣٢.
(٦٣) قواعد الأحكام (١٧٦/٢)
(٦٤) المدخل إلى السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي ١٦٦. المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي– دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت
(٦٥) قواعد الأحكام (١٧٦/٢)
(٦٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزي (٢٦/٤)
(٦٧) مجموع الفتاوى(٢٩٣/٢٠).
(٦٨) مجموع الفتاوى (٢٤٨/٢٢).

فهرس الكتب:

– القرآن الكريم.

العقيدة:

١– الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطّة العكبري ت: ٣٨٧هـ، الرياض. الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، تحقيق: رضا معطي، دار الراية للنشر والتوزيع.
٢– إثبات صفة العلو، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي ت: ٦٢٠هـ، تحقيق: أحمد بن عطية بن علي الغامدي. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ–١٩٨٨م.
٣– إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين اليمني المعروف ابن الوزير، (ت٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧م.
٤– الإيمان والحياة، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة الطبعة السادية عشر٢٠٠٧م.

التفسير وعلومه:

٥– تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا ت: ١٣٥٤هـ. دار الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠ م.

٦- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ت: ٣١٠هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر دار مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٧- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ت: ٦٧١ه، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٨- في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي ت: ١٣٨٥هـ، دار الشروق، القاهرة، الطبعة: السابعة عشر - ١٤١٢ هـ.
٩- النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، محمد بن عبد الله دراز ت: ١٣٧٧هـ، اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية وقدم له: أ. د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، دار القلم للنشر والتوزيع ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

الحديث وعلومه:

١٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
١١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت٤٦٣هـ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، دار: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب.
١٢- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ت ٢٥٦هـ، طبعة: دار ابن كثير اليمامة بيروت، الثالثة ١٩٨٧م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
١٣- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
١٤- سنن أبى داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ت ٢٧٥هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: دار الفكر بيروت.
١٥- سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي ت ٢٧٩ هـ، تحقيق: أحمد شاكر، طبعة: دار إحياء التراث العربي بيروت.
١٦- سنن الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني البغدادي ت ٣٨٥ه، تحقيق: السيد عبد الله يماني، طبعة: دار المعرفة ، بيروت ١٣٨٦ هـ ، ١٩٦٦م.
١٧- سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ت ٢٥٥ه، تحقيق: فواز أحمد زمرلى، وخالد السبع العلمي، طبعة: دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٧ هـ، الطبعة الأولى.
١٨- السنن الكبري: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي ٤٥٨هـ تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة: مكتبة دار الباز مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.
١٩- سنن النسائي: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ت ٣٠٣ه، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مكتب المطبوعات حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦ م.

٢٠- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري ت ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٢١- المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني ٣٦٠ه، تحقيق: طارق عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: دار الحرمين القاهرة، ١٤١٥هـ.
٢٢- معجم الشيوخ الكبير للذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت: ٧٤٨هـ، تحقيق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، دار مكتبة الصديق، الطائف – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

الفقه وأصوله:

٢٣- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري القوصي، أبو الفتح تقي الدين، ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، مطبعة السنة المحمدية.
٢٤- أحكام أهل الذمة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية ت ٧٥١هـ، تحقيق: يوسف أحمد البكري، وشاكر توفيق، رمادي للنشر الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
٢٥- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: ٤٥٦هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٢٦- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان.
٢٧- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان لابن نجيم: زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم (٩٧٠هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٠م.
٢٨- الاعتصام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ت: ٧٩٠هـ، تحقيق: سليم الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٢٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.
٣٠- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
٣١- البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ت: ٨٥٥ه، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م.
٣٢- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد١٣٥٧ هـ – ١٩٨٣م.
٣٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت: ٤٥٠هـ، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ –١٩٩٩م.
٣٤- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ت: ١٢٥٢هـ، دار الفكر–بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٣٥- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي ت: ٧٢٨هـ. طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض – المملكة العربية السعودية.
٣٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين، محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦هـ، دار المكتب الإسلامي بيروت، سنة النشر١٤٠٥هـ.
٣٧- فقه المتغيرات في علائق الدولة الإسلامية بغير المسلمين دراسة تأصيلية تطبيقية، مع موازنة بقواعد القانون الدولي، وهي رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تحت إشراف الدكتور: عبد الله إبراهيم الطريفي، والدكتور: عبد الرحمن صالح المحمود. دار الهدي النبوي مصر دار الفضيلة السعودية، الطبعة الأولى: ٢٠٠٩م.
٣٨- فقه النوازل، بكر بن عبد الله أبو زيد، ت: ١٤٢٩هـ، مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦م.
٣٩- في فقه الواقع، عبد السلام البسيوني، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى١٩٩٢م.
٤٠- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨م.
٤١- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام ت: ٦٦٠هـ، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، طبعة: ١٤١٤ هـ – ١٩٩١ م، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
٤٢- القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ت: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم – الكويت الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

التراجم والتاريخ:

٤٣- أبو حنيفة: حياته وعصره- آراؤه الفقهية، محمد أبو زهرة. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية١٩٤٧م.
٤٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م.
٤٥- الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية – بيروت، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ.
٤٦- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر: مايو ٢٠٠٢ م.
٤٧- لسان الميزان، أحمد بن على ابن حجر ت ٨٥٢هـ، تحقيق: دائرة المعارف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦م.
٤٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م.

كتب فكرية ودعوية:

٤٩- اتجاهات الفكر الإسلامي المعاصر في مصر في النصف الأول من القرن الرابع عشر هجري، حمد صادق الجمال، دار عالم الكتب للطباعة والنشر ١٩٩٤م.

٥٠- أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح بن فوزان الفوزان، أعده للطباعة: فهد إبراهيم الفعيم، كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع ١٤٢٩هـ.
٥١- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت: ٥٠٥هـ، دار المعرفة – بيروت.
٥٢- أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين، محمد عوامة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية ١٩٩٧م.
٥٣- الإسلام والتعصب، خورشيد أحمد، سلسلة مجمع البحوث، السنة التاسعة العدد٨٧، مايو ١٩٧٧م.
٥٤- أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية عشرة ١٩٩١م.
٥٥- تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي، ومطبعة السعادة ميدان أحمد ماهر، بدون.
٥٦- تاريخنا المفترى عليه، يوسف القرضاوي. دار الشروق الطبعة الخامسة ٢٠١٠م.
٥٧- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي أحمد السقا ت١٩٩٦م، ت ١٩٩٦م، دار البيان الكويت.
٥٨- الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، أحمد أحمد غلوش، دار الكتاب اللبناني، بيروت ١٩٨٧م.
٥٩- دعوة إلى السنة، في تطبيق السنة منهجا وأسلوبا، عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مكتبة الملك فهد الوطنية.
٦٠- الدعوة والداعية في ضوء سورة الفرقان، محمد سعيد البارودي، دار الوفاء، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
٦١- ذم الفرقة والاختلاف في الكتاب والسنة، عبد الله بن محمد الغنيمان، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الطبعة السابعه عشرة (العدد الخامس والستون ، السادس والستون) محرم – جماد الأخرة ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٦٢- الذهبي ومنهجه في كتابة تاريخ الإسلام. مطبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٩٧٦م.
٦٣- رسائل إلى الدعاة، عبد الله العقيل، دار المأمون للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ٢٠١٠م.
٦٤- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، يوسف القرضاوي، دار الشروق، الطبعة الثانية ٢٠٠٦م.
٦٥- الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، يوسف القرضاوي، دار الشروق الطبعة الثانية ٢٠٠٥م.
٦٦- الصحوة الإسلامية في عيون غربية، محمد عمارة، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٧م.
٦٧- الصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد، يوسف القرضاوي. طبعة دار الشروق القاهرة الطبعة الثالثة ٢٠٠٨م.